الاعتكاف

تكرار الطواف بالكعبة لمن هو معتكف في الحرم

السؤال: **ما حكم تكرار الطواف بالبيت العتيق لمن هو معتكف في الحرم؟**

الجواب: الطواف عبادة خاصة كالصلاة لا مانع منه، فيُنوِّع العبادات، وتنوُّع العبادات من مقاصد الشرع، والله المستعان.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والثمانون بعد المائة 19/5/1435ه